

اشترى أرضاً ليبنيها ثم عدل عن ذلك وباعها فهل تجب فيها الزكاة؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك (10011)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل من اشترى ارض ليبنيها ويسكنها ثم عدل عن ذلك وعرضها للبيع واشترى ارضا اخرى فهل عليه زكاة في الارض الاولى نعم اذا حال الحول هذا على عدوله يوم يوم عدل عن - [00:00:01](#)

تنفيذ المشروع جعلها للبيع اصبحت كانت معدة للسكن ثم صارت معدة للبيع من حين صارت معدة للبيع صارت على قول بعض اهل العلم بعض اهل العلم يرى انها لا تكون عروض التجارة - [00:00:28](#)

الاحوط ان يزكيها اذا مضى عليها سنة منذ اعددها للبيع. نعم - [00:00:55](#)